S

# الأمم المتحدة

Distr.
GENERAL

S/1999/313
23 March 1999
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

## مجلس الأمن

**رسالة مؤرخة ٢٣ آذار/ مارس ١٩٩٩ موجهة إلى الأمين العام من القائم بالأعمال بالنيابة للبعثة الدائمة ليوغوسلافيا لدى الأمم المتحدة**

أتشرف بأن أقدم إليكم طيه التقرير المقدم من جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية عن حالة المفاوضات مع جمهورية كرواتيا بشأن مسألة بريفلاكا المتنازع عليها (انظر المرفق).

وسأغدو ممتنا للغاية لو عملتم على تعميم هذه الرسالة ومرفقها كوثيقة من وثائق مجلس الأمن.

(توقيع) فلاديسلاف يوفانوفيتش
القائم بالأعمال بالنيابة



230399 230399 99-08186

المرفق

التقرير المقدم من جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية عن حالة المفاوضات مع جمهورية كرواتيا بشأن مسألة بريفلاكا المتنازع عليها

وفقا للفقرة ٤ من قرار مجلس الأمن ١٢٢٢ (١٩٩٩) المؤرخ ١٥ كانون الثاني/يناير ١٩٩٩، يقدم طيه تقرير عن حالة المفاوضات بين وفد جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية ووفد جمهورية كرواتيا بشأن إنشاء امتداد لخط الحدود الدولية بين جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية وجمهورية كرواتيا في قطاع الجنوب وحل مسألة بريفلاكا المتنازع عليها.

وبناء على دعوة من الجانب اليوغوسلافي، عقد الاجتماع الرابع بين وفدي الدولتين في بلغراد في ٩ آذار/ مارس ١٩٩٩ بغرض حل مسألة بريفلاكا المتنازع عليها. وأثناء الاجتماع، كرر الجانب اليوغوسلافي احتجاجه السابق للجانب الكرواتي (المذكرة الشفوية المقدمة من وزارة خارجية جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية برقم ٩٩/٢-١٨ في ٣ شباط/فبراير ١٩٩٩) عقب فتح المعبر الحدودي في دبيلي بريبغ. ونتيجة لفتح المعبر من جانب واحد بطريقة تتنافى مع اتفاق تحديد المعابر الحدودية المعقود في ١٥ أيلول/سبتمبر ١٩٩٧ بين الحكومة الاتحادية لجمهورية يوغوسلافيا الاتحادية وجمهورية كرواتيا، أشير إلى أن العمل الذي قام به الجانب الكرواتي لا يمكن أن يعتد به في حل مسألة بريفلاكا المتنازع عليها، أي مسألة تمديد خط الحدود بين الدولتين في قطاع الجنوب. فهذا العمل غير مشروع وباطل ولاغ، ولا يمكن أن تترتب عليه أية آثار قانونية.

وفي الاجتماع الرابع، عرض الجانبان أفكارهما وحججهما بشأن الأساس القانوني الذي يؤسس عليه كل منهما حججه فيما يتعلق برأيه الخاص في مكان امتداد الحدود المشتركة بين الدولتين.

ولم يعرض الجانب الكرواتي أية حجج تنفي الأساس القانوني للحجج اليوغوسلافية فيما يتعلق بتمديد الحدود الدولية في قطاع الجنوب وحل مسألة بريفلاكا المتنازع عليها.

إن جمهورية الجبل الأسود الاشتراكية وجمهورية كرواتيا الاشتراكية، وهما جمهوريتان اتحاديتان من جمهوريات جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية الاشتراكية، قد حددتا حدودهما المشتركة بموجب قوانينهما الخاصة. واعتمدت الجمهوريتان على حد سواء قانونيهما الخاصين بشأن مصائد الأسماك البحرية: قانون مصائد الأسماك البحرية لجمهورية الجبل الأسود الاشتراكية (الجريدة الرسمية لجمهورية الجبل الأسود الاشتراكية رقم ٧٩/١٠ بتاريخ ٣ نيسان/أبريل ١٩٧٩) وقانون مصائد الأسماك البحرية لجمهورية كرواتيا

الاشتراكية (الجريدة الشعبية لجمهورية كرواتيا الاشتراكية رقم ٦٤/١٩٨٠ بتاريخ ٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٠).

ويتسم هذان القانونان بأهمية خاصة لأنهما يتضمنان أحكاما بشأن حدود الجمهوريتين، ولأنه لا يوجد تعارض بين قوانين الجبل الأسود وقوانين كرواتيا بشأن تعريف حدود الجمهوريتين. فالقانونان على حد سواء يحددان مناطق مصائد الأسماك لكل من الجمهوريتين، وتنص المادة ٢ من قانون مصائد الأسماك البحرية لجمهورية الجبل الأسود الاشتراكية على أن: "منطقة مصائد أسماك جمهورية الجبل الأسود ... تضم ذلك الجزء من البحر الساحلي والجرف القاري لجمهورية يوغوسلافيا الاتحادية الاشتراكية الواقع داخل حدود جمهورية الجبل الأسود الاشتراكية، في حين تنص المادة ٢ من قانون مصائد الأسماك البحرية لجمهورية الجبل الأسود الاشتراكية على أن: "تعتبر منطقة مصائد الأسماك بموجب هذا القانون هي ذلك الجزء من البحر الساحلي لجمهورية يوغوسلافيا الاتحادية الاشتراكية الواقع داخل حدود جمهورية كرواتيا". وكان القانونان على حد سواء ساريان في وقتهما. ويشير نصا القانونين نفسهما إلى الإقليم الذي ينطبقا عليه. ومن ثم، تنص المادة ٤ من قانون مصائد الأسماك البحرية لجمهورية الجبل الأسود الاشتراكية على أن: "يحظر الصيد بالشباك في منطقة الجرف الساحلي حتى مسافة ميل بحري واحد من الساحل، وفي خليج بوكا كوتورسكا". ويبين هذا الحكم أن القانون كان ينطبق على خليج بوكا كوتورسكا بأكمله.

ويذكر القانون الكرواتي أسماء سلسلة من المواقع التي تحظر فيها أشكال معنية من الصيد؛ غير أنه لا يذكر أي موقع داخل خليج بوكا كوتورسكا.

ويشهد القانونان وأسلوب تنفيذهما على اتفاق الجمهوريتين على أن حدودهما المشتركة لا تنتهي في خليج بوكا كوتورسكا كما يؤكد الجانب الكرواتي الآن. فلو كان الأمر كذلك، لكان من اللازم أن يمتد قانون مصائد الأسماك الكرواتي أيضا إلى جزء من خليج بوكا كوتورسكا. ولم يقدم الجانب الكرواتي أي شيء يمكن أن يشك بصورة جادة في الحجة التي ساقها الجانب اليوغوسلافي.

ويجدر أن نتذكر أنه كانت هناك شركات تابعة للجمهورية تقوم بتوفير الطاقة الكهربائية والاتصالات السلكية واللاسلكية في جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية الاشتراكية السابقة، وكانت منظمة على أساس إقليمي، أي أن الشركات كانت تنظم أنشطتها في أراضي إحدى الجمهوريات الأعضاء في الاتحاد. وبناء عليه، كانت شركة إمدادات الطاقة الكهربائية للجبل الأسود تعمل في إقليم الجبل الأسود، بينما كانت شركة إمدادات الطاقة الكهربائية لكرواتيا تعمل في إقليم كرواتيا؛ وكانت شركة إمدادات الاتصالات السلكية واللاسلكية للجبل الأسود تعمل في إقليم الجبل الأسود، بينما كانت شركة إمدادات الاتصالات السلكية واللاسلكية لكرواتيا تعمل في إقليم كرواتيا. ويوجد في منطقة بريفلاكا المتنازع عليه منشآت كهربائية هي جزء من شركة إمدادات الطاقة الكهربائية للجبل الأسود، ومنشآت هاتفية هي جزء من شركة إمدادات الاتصالات السلكية واللاسلكية للجبل الأسود. ويؤكد ذلك أن المنطقة المتنازع عليها هي جزء من إقليم الجبل

الأسود. فجمهورية كرواتيا لم تعارض ولم تنازع في إقامة تلك المنشآت في منطقة بريفلاكا . ولم ينازع الجانب الكرواتي في الوثيقة التي قدمها الجانب اليوغوسلافي.

إن الحجج المعروضة تؤكد أن الجمهوريتين على حد سواء كانتا، في ذلك الوقت، تعتبران خليج بوكا كوتورسكا بأكمله، وبما فيه شبه جزيرة بريفلاكا، جزءا من إقليم الجبل الأسود.

وكان الجانب اليوغوسلافي يتوقع أن يعقب ذلك النظر بصورة جادة وشاملة في الحجج المعروضة وفقا لمبدأ المفاوضات الشاملة ووفقا للالتزامات الناشئة عن قرار مجلس الأمن؛ غير أن ذلك لم يحدث نتيجة للموقف الذي اتخذه الجانب الكرواتي. ويفسر الجانب اليوغوسلافي هذا الموقف من قبل الجانب الكرواتي على أنه عدم استعداد للتفاوض الجاد، وهو ما يؤكده اقتراح الجانب الكرواتي وقف المفاوضات على هذا المستوى واستئنافها على مستوى أعلى.

- - - - -